

11 - شرح التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة - عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام عبدالعزيز ابن باز رحمة الله تعالى وغفر له ولشيخنا والسامعين قال في رسالته - [00:00:02](#)

التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة فصل في بيان افضلية ما يفعله الحاج يوم النحر والافضل للحاج ان يرتب هذه الامور الاربعة يوم النحر كما ذكر فيبدأ اولا برمي جمرة العقبة ثم النحر. ثم الحلق او التقصير ثم الطواف بالبيت والسعى بعده للممتع - [00:00:22](#)

وكذلك للمفرد والقارن اذا لم يسعيا مع طواف القدوم فان قدم فان قدم بعض هذه الامور على بعض اجزاءه ذلك بثبوت الرخص لثبتوت الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:50](#)

في ذلك ويدخل في ذلك تقديم السعي على الطواف. لانه من الامور التي تفعل يوم النحر. فدخل في قول الصحابي فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج - [00:01:06](#)

ولان ذلك مما يقع فيه النسيان والجهل فوجب دخوله في هذا العموم لما في ذلك من التيسير والتسهيل وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن سعى قبل ان يطوف فقال لا حرج اخرجه ابو داود من حديث اسامة - [00:01:23](#)
بن شريك بأسناد صحيح فاتضح بذلك دخوله في العموم من غير شك والله الموفق. نعم الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا - [00:01:42](#)

عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد هذا فصل عقده المصنف رحمة الله تعالى لبيان الافضلية في يوم النحر اي اعمال يوم النحر المعروفة ما الافضل - [00:01:58](#)

في فعلها وكيف ينبغي للحاج ان يأتي بها مرتبة كما فعلها النبي صلوات الله وسلم عليه فالنبي صلى الله عليه وسلم اتي بهذه الاعمال في يوم النحر مرتبة فبدأ عليه الصلاة والسلام بالرمي - [00:02:23](#)

ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف فجاءت على هذا الترتيب فالافضل للحاج في ذلك اليوم ان يوافق ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من اتيان لهذه الاعمال بهذا الترتيب - [00:02:48](#)

يبدأ بالرمي ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف وكما قال آآ بعض مشايخنا في مرتبة في اوائل حروف رنحط الراء للرمي والتون للنحر والحاء للحلق والطاء للطواف فالسنة ان يؤتى بها - [00:03:10](#)

اه مرتبة كما صحت وثبتت عن النبي عليه الصلاة والسلام هذا هو الافضل وال الاولى والاكمel لكن لو ان حاجا قدمن شيئا من هذه الاعمال على الاخر فلا حرج لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما سئل ذلك اليوم - [00:03:34](#)

عن تقديم ولا تأخير الا قال افعل ولا حرج قال رحمة الله تعالى والافضل للحاج ان هذه الامور الاربعة الامور الاربعة التي هي اعمال يوم النحر وهي الرمي والنحر والحلق - [00:03:55](#)

والطواف هذه اعمال يوم النحر وهي اربعة اعمال والطواف اي والسعى معه لمن كان عليه سعي وهو القارن والمفرد الذي لم يسع بعد العمارة والممتع قال فيبدأ اولا برمي جمرة العقبة - [00:04:16](#)

يبدأ اولاً برمي جمرة العقبة وهذا اول عمل يبدأ به الحاج في يوم النحر يوم العيد رمي جمرة العقبة يصل الى الجمرة وهو لا يزال يلبي لبيك اللهم لبيك فاذا وصل الى - 00:04:38

الجمرة قطع التلبية وببدأ بالرمي مكبراً اه مع كل حصاد فيبدأ اولاً برمي جمرة العقبة ان يرميها بسبع حصيات مثل حصى الخذف كما سبق بيان ذلك. ويكبر الله سبحانه وتعالى - 00:04:56

مع كل حصاة والسنة ان يجعل البيت عن يساره ومني عن يمينه ان تيسر ذلك والا من اي جهة رمى فالامر في ذلك واسع والمهم ان تقع الحصاة في المرمى - 00:05:19

ان تقع الحصادة في المرمى ولا يلزم اصابة الشاخص وليس مطلوباً اصابة الشاخص والشخص انما هو عالمة على مكان المرمى المهم ان تسقط الحصادة في المرمى وعرفنا ايضاً انها ترمي - 00:05:40

رمياً ولا توضع وظعاً في المرمى وانما يرميها يرفع يده يرمي اه حصاة حصاة ايضاً لا يرميها دفعه واحدة لو رمها دفعه واحدة لم تجزئ ولو وظعاً في المرمى وظعاً ايضاً - 00:05:59

لم تجزئ فلا بد ان ترمي واحدة واحدة ويكبر الله سبحانه وتعالى مع كل حصاة ورمي الجمار فيه عبر عظيمة جداً وعظات بالغة وقد سئل الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله تعالى - 00:06:16

عن عن العبر التي تستفاد تؤخذ من رمي الجمار فذكر رحمة الله تعالى عبراً عظيمه وفوائد مهمه فقال رحمة الله تعالى اولاً انها قدوة بابينا ابراهيم الخليل عليه السلام عندما اعتبره ابليس في هذا الموقف - 00:06:44

ليحاول اغواهه مع ان الانبياء عليهم السلام قد عصموهم الله منه وهو يعلم هذا او الهاء عن الامتنال لوا أمر ربه وادائتها على وجهها ثانياً اقامة ذكر الله واعلانه لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة - 00:07:13

ذكر الله ثالثاً التقيد بالعدد سبعة التقييد بالعدد سبعة له حكمة عظيمة ترمي بسبع حصيات كالطواف سبعاً والسعى سبعاً وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا فان الله وتر يحب الوتر - 00:07:41

وله سبحانه وبحمده حكم كثيرة فيما يشرعه لعباده قد يعلمها العباد او بعضهم وقد لا يعلمونها لكنهم موقنون بان الله سبحانه حكيم عليه لا يفعل شيئاً ولا يشرع شيئاً عيناً - 00:08:07

رابعاً ان الدين الاسلامي دين امتنال لامر الله وان المسلم مأمور بالعبادة حسب النص التشريعي ولو خفيت عليه الاسرار لان الله عليم بكل شيء وعلم البشر قاصر ولا يساوي شيئاً الى جنب علم الله عز وجل - 00:08:26

خامساً رمي الجمار يشعر المسلم بالتواضع والخضوع في امتنال الامر وفي حالة الاداء كما انه عودوا الفرد المسلم على النظام والترتيب في المواعيد المحددة والمواظبة على ذلك والمواظبة على ذلك ثم قال سادساً الاحتفاظ - 00:08:48

بالحصيات وعدم وظعها في غير مكانها تشعر المسلم باهمية المحافظة على ما شرع ربها وعدم الاسراف ووضع الامور في مواضعها من غير تبذير ولا زيادة او نقصان. ذكر ذلك رحمة الله تعالى في - 00:09:13

مجموع فتاوى في المجلد السادس الصفحة مئة وتسعة وستين قال رحمة الله ثم النحر اي بعد رمي الجمرة جمرة العقبة في يوم العيد ينحر آآ الهدي بنحر ما ينحر وذبح ما يذبح - 00:09:30

النحر انما هو على المتمتع والقارن انما هو على المتمتع والقارن وايضاً من كان منهما قادرًا على الرمي ولهذا المفرد ليس عليه رمي والمتمتع عفواً المفرد ليس عليه نحر والمتمتع والقارن ليس عليهما نحر عند عدم الاستطاعة - 00:09:56

عند عدم الاستطاعة فالنحر نحر الهدايا في ذلك اليوم ليس على عموم الحجاج وانما هو على القادرين من المتمتعين والقارنين انما هو على القادرين من المتمتعين والقارنين ولهذا ليس للنحر تعلق بمسألة التحلل - 00:10:25

ليس للنحر تعلق بمسألة التحلل فالتحلل يرجع لامور ثلاثة الرمي والحلق والطواف. اما النحر لا علاقة له في التحلل لأن النحر لا يشمل جميع الحجاج المفرد ليس عليه نحر والمتمتع والقارن - 00:10:46

الغير قادر على النحر ولا مستطيع ليس عليه نحر النحر لا علاقة له بالتحلل. لا علاقة له بالتحلل ولهذا سؤالي عند الشيخ رحمة الله تعالى بيان ان التحلل يكون بفعل اثنتين من ثلاث - [00:11:07](#)

بفعل اثنتين من ثلاث وهي الرمي والحلق والطواف ولا يدخل فيها النحر لان النحر لا يشمل جميع اه الحجاج فهو لا يشمل مفترط ولا يشمل ايضا القارن والممتع ان لم يكون - [00:11:26](#)

قادرين على اه على النحر قال رحمة الله تعالى ثم اه النحر ثم الحلق او التقسيم ثم الحلق او التقسيم اي بعد الرمي والنحر يكون الحلق هذا هو الذي فعله النبي عليه الصلاة والسلام وهذا هو الترتيب الذي اثر عنه صلى الله عليه وسلم - [00:11:47](#)

قال ثم الحلق او التقسيم وعرفنا سابقا ان الحلق افضل لان النبي عليه الصلاة والسلام دعا للمحلقين اه ثلاث مرات ودعا للمقصرين مرة واحدة ثم بعد ذلكم الطواف بالبيت وهذا الطواف يسمى طواف الافاضة لانه يأتي بعد الافاضة من عرفات - [00:12:12](#)

ويسمى ايضا طواف الزيارة وهو ركن من اركان الحج ثم الطواف بالبيت والسعى بعده والسعى بعده للممتع لنا عرفنا سابقا ان الممتع عليه آآ عليه آآ سعيان سعي ل عمرته وسعي لحجه - [00:12:37](#)

ثم الطواف بالبيت والسعى بعده للممتع وكذلك للمفرد والقارن اذا لم يسعيا مع طواف القدوم لان المفرد والقارن في امر السعي مخير ان شاء سعى بعد طواف القدوم وان شاء اخره الى ما بعد طواف الافاضة والامر له في ذلك واسع - [00:13:01](#)

ان شاء سعى بعد طواف القدوم وان شاء اخر السعي الى ما بعد طواف الافاضة فاذا اعمال يوم النحر اربعة على على هذا الترتيب رمي ثم نحر ثم حلق ثم طواف - [00:13:24](#)

وبعد الطواف يكون السعي على الممتع ويكون ايضا على القارن والمفرد للذان لم يسعيا بعد طواف القدوم قال فان قدم بعض هذه الامور على بعض اجزاء ذلك ان قدم بعض هذه الامور على بعض اجزاء ذلك لثبت الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم. لان جاء في الصحيحين وفي غير - [00:13:45](#)

بهما ان النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك اليوم ما سئل عن تقديم او تأخير الا قال لا حرج. يعني ما سأله سائل عن فعله قدمه على الاخر الا قال لا حرج - [00:14:15](#)

وللحظ ان سؤالات الصحابة عن التقديم وانهم بلغهم فعل النبي عليه الصلاة والسلام. بلغهم فعل النبي عليه الصلاة والسلام وجدوا انهم ان فعلهم حصل فيه تقديم لشيء على اخر مما - [00:14:33](#)

فعل النبي صلى الله عليه وسلم وان الاصل ان يفعل كما فعل صلوات الله وسلامه عليه. ولهذا ينبغي ان ينتبه ان الاصل ان يحرص الحاج ان يأتي بهذه الاعمال مرتبة كما فعلها النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:49](#)

لكن لو حصل له طاري او امر اه قدم شيئا على شيء يعني مثلا يكون الحاج في في الزحام فيجدر ان مثلا الباص عدل به في سيره فوصل الى الحرم - [00:15:08](#)

فوصل الى الحرم واصبح قريبا من الحرم جاز له لا حرج عليه ان يطوف ويبدأ بالطواف وايضا يأتي بالسعى اذا كان عليه سعي بعده ثم يذهب الى مني ويأتي بالرمي - [00:15:27](#)

لا يقال له وهو عند البيت يلزمك الان ان تتحرك الى الجمرات وترمي اولا ثم ترجع بل لا حرج عليه والنبي عليه الصلاة والسلام ما سئل ذلك اليوم عن تقديم عمل على اخر الا قال لا حرج - [00:15:44](#)

ما سئل عن تقديم عمل على اخر الا قال لا حرج اذا عرفنا ان الاصل ان يحرص المسلم على الاتيان بهذه الاعمال مرتبة كما ثبتت عن النبي عليه الصلاة والسلام. لكن لو - [00:16:00](#)

ان الحاج قدم شيئا منها على اخر لا حرج عليه اه في ذلك قال فان قدم بعض هذه الامور على بعضها على بعض اجزاء ذلك لثبت الرخصة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:18](#)

قال ويدخل في ذلك تقديم السعي على الطواف تقديم السعي على الطواف يعني لو ان الحاج يوم النحر سعى ثم بعد السعي طاف لا حرج قال ويدخل في ذلك تقديم السعي على الطواف. يعني لو ان الحاج جاء مثلا جاهلا او ناسي - [00:16:36](#)

وقدم السعي وقدم السعي على الطواف ما يقال له تسعى مرة ثانية بعد الطواف وسعيك لا يصح الا بعد طواف بل لا حرج في هذا التقديم. واستدل لذلك الشيخ رحمة الله تعالى يعني لصحة - [00:17:01](#)

او جواز تقديم السعي على او انه لا حرج على من قدم السعي على الطواف في ذلك اليوم استدل لذلك ثلاثة امور الاول قال لانه من الامور التي تفعل يوم النحر - [00:17:22](#)

لانه من الامور التي تفعل يوم النحر فدخل في قول الصحابي فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج السعي من الافعال التي تفعل يوم النحر والنبي عليه الصلاة والسلام سئل عن اعمال ذلك اليوم فما سئل عن شيء هكذا قال الصحابي فما سئل عن شيء - [00:17:39](#)

قدم ولا اخر الا قال لا حرج. اذا هذا العموم يدخل فيه تقديم السعي على الطواف هذا اولا ثانيا قال لان ذلك مما يقع فيه النسيان والجهل لان ذلك مما - [00:18:02](#)

يقع فيه النسيان والجهل فوجب دخوله في هذا العموم لما في ذلك او لما في ذلك من التيسير والتسهيل هذا ثانيا الامر الثالث قال ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن سعي قبل ان يطوف - [00:18:17](#)

انه سئل عن سعي قبل ان يطوف فقال لا حرج سئل عن سعي قبل ان يطوف فقال لا حرج. قال المصنف اخرجه ابو داود من حديث اسامة بن شريك باسناد صحيح - [00:18:36](#)

فاتضح بذلك دخوله في اه في العموم من غير شك والله الموفق. نعم والامور التي يحصل للحجاج بها التحلل التام يوم التام ثلاثة وهي رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير - [00:18:51](#)

وطواف الافاضة مع السعي بعده لمن ذكر انفا فان فعل هذه الثلاثة حل له كل شيء حرم عليه بالاحرام من النساء والطيب وغير ذلك ومن فعل اثنين منها حل له كل شيء حرم عليه بالاحرام الا النساء. ويسمى هذا بالتحلل الاول. قال رحمة الله والامور - [00:19:14](#) التي يحصل للحجاج بها التحلل التام ثلاثة الامور التي يحصل للحجاج بها التحلل التام ثلاثة رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير وطواف الافاضة مع السعي بعده لمن ذكر انفا ما يكون به التحلل - [00:19:37](#)

الثالث لان عرفنا ايضا ان هناك تحلل تام وهناك تحلل اول فالتحلل التام الذي يحل للحجاج فيه كل شيء حرم عليه بالاحرام بما في ذلك النساء ان يفعل امورا ثلاثة في ذلك اليوم فاذا فعلها اصبح تحلل تحلل التام - [00:20:01](#)

اصبح تحلل التحلل التام وهي رمي جمرة العقبة والحلق او التقصير وطواف الافاضة مع السعي بعده لمن ذكر انفا. لم يذكر رحمة الله تعالى مع هذه الاعمال ماذا النحر - [00:20:24](#)

لم يذكر مع هذه الاعمال النحر وهو من اعمال يوم النحر. لم يذكر ان اه النحر لان النحر آلا لان النحر لا علاقة له بالتحلل عدد يعني كبير من من الحجاج عدد كبير من الحجاج - [00:20:42](#)

ليس عليهم هدي اما لكونهم مفردین او لكونهم ممتعین وقارنین غير قادرین فعدد كبير من الحجاج ليس عليهم نحر في اه ذلكم اليوم فالتحلل آلا لا علاقة لنحر - [00:21:06](#)

آلا الهدي بهذا الامر واما يستدل لذلك به ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن حلق قبل ان يذبح سئل عن حلق قبل ان يذبح والحلق من المحظورات. الاخذ من الشعر من - [00:21:31](#)

المحظورات فسئل عن حلق قبل ان يذبح فقال عليه الصلاة والسلام لا حرج فلو كان الحلق لا يجوز الا بعد النحر لما رخص النبي صلى الله عليه وسلم لهذا السائل بان يحلق قبل ان ينحر. لما رخص لهذا السائل بان يحلق قبل ان ينحر - [00:21:51](#)

الشاهد ان النحر ليس له علاقة بامر التحلل. فامور ثلاثة في يوم النحر وهي الرمي جمرة العقبة. والحلق او وطواف الافاضة مع السعي بعده لمن عليه سعي لمن؟ عليه سعي - [00:22:13](#)

في بهذه الامور اذا فعلها اصبح فقد تحلل التحلل التام وقول مصنف هنا وطواف الافاضة مع السعي بعده لمن ذكر انفا لمن ذكر انفا وهم الممتع والقارن والمفرد اللذان لم يسعيا بعد طواف القدوم. كل هؤلاء عليهم سعي بعد - [00:22:32](#)

اـه طواف اـه الافاضة وهو كما اـه مر معنا رـكـن من اـركـان الحجـ قال فـاـذا فعل هـذـه الثـلـاثـة اي جـمـيـعـها حلـ لـه كلـ شـيـء حـرـمـ عـلـيـه بالـاحـرـامـ حلـ لـه كلـ شـيـء حـرـمـ عـلـيـه بالـاحـرـامـ منـ النـسـاءـ وـالـطـيـبـ وـغـيـرـ ذـلـكـ - 00:22:57

وهـذـا يـسـمـي التـحلـلـ التـامـ او التـحلـلـ الكـامـلـ قالـ وـمـنـ فـعـلـ اـثـنـيـنـ مـنـهـاـ وـمـنـ فـعـلـ اـثـنـيـنـ مـنـهـاـ حلـ لـهـ كلـ شـيـءـ حـرـمـ عـلـيـهـ بالـاحـرـامـ الاـ النـسـاءـ اـيـ الاـ جـمـاعـ - 00:23:23

اـلـ جـمـاعـ وـيـسـمـيـ هـذـاـ بـالـتـحلـلـ الـاـولـ الـا~ النساءـ اـيـ الـجـمـاعـ وـالـمـباـشـرةـ هـذـاـ يـكـونـ آـمـحـظـورـاـ لـىـ انـ يـأـتـيـ بـالـامـورـ الـثـلـاثـةـ آـكـامـلـةـ اوـ جـمـيـعـهاـ قـالـ وـمـنـ فـعـلـ اـثـنـيـنـ مـنـهـاـ حلـ لـهـ كلـ شـيـءـ حـرـمـ عـلـيـهـ بالـاحـرـامـ الا~ النساءـ - 00:23:42

وـيـسـمـيـ هـذـاـ بـالـتـحلـلـ الـاـولـ نـعـمـ وـمـنـ اـدـلـتـهـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ الـذـيـ سـبـقـ مـرـعـنـاـ قـالـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـنـتـ وـاطـيـبـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ حـرـامـهـ قـبـلـ اـنـ يـحـرـمـ وـلـحـلـهـ - 00:24:06

قـبـلـ اـنـ يـطـبـ الـبـيـتـ يـعـنـيـ قـبـلـ اـنـ يـطـوـفـ طـوـافـ الـاـفـاضـةـ كـانـتـ تـطـيـبـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـالـتـطـيـبـ مـنـ الـمـحـظـورـاتـ تـطـيـبـ مـنـ اـهـ المـحـظـورـاتـ نـعـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ وـيـسـتـحـبـ لـلـحـاجـ الشـرـبـ مـنـ مـاءـ زـمـزـ وـالـتـضـلـعـ مـنـهـ - 00:24:23

وـالـدـعـاءـ بـمـاـ تـيـسـرـ مـنـ الدـعـاءـ النـافـعـ وـمـاءـ زـمـزـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ.ـ كـمـاـ روـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ عـنـ اـبـيـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ فـيـ مـاءـ زـمـزـ اـنـهـ طـعـمـ زـادـ اـبـوـ دـاـوـودـ وـشـفـاءـ - 00:24:40

تـقـمـ وـبـعـدـ طـوـافـ الـاـفـاضـةـ وـالـسـعـيـ مـنـ عـلـيـهـ سـعـيـ يـرـجـعـ الـحـجـاجـ الـىـ مـنـ فـيـقـيـمـوـنـ بـهـ ثـلـاثـةـ اـيـامـ بـلـيـالـيـهاـ وـيـرـمـونـ الـجـمـارـ الـثـلـاثـةـ فـيـ كـلـ يـوـمـ مـنـ الـاـيـامـ الـثـلـاثـةـ بـعـدـ زـوـالـ الشـمـسـ.ـ لـحـظـةـ - 00:25:00

ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ يـسـتـحـبـ لـلـحـاجـ الشـرـبـ مـنـ مـاءـ زـمـزـ وـالـتـضـلـعـ مـنـهـ وـمـاءـ زـمـزـ مـاءـ مـبـارـكـ وـهـوـ كـمـاـ ثـبـتـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ - 00:25:19

وـهـوـ طـعـمـ طـعـمـ وـشـفـاءـ سـقـمـ فـيـسـتـحـبـ لـهـ اـنـ يـشـرـبـ مـنـ مـاءـ زـمـزـ وـاـنـ يـتـظـلـعـ مـنـهـ يـعـنـيـ يـشـرـبـ حـتـىـ يـرـوـيـ وـيـشـرـبـ اـيـضاـ وـيـشـرـبـ يـعـنـيـ يـكـثـرـ مـنـ شـرـبـ المـاءـ حـتـىـ يـتـظـلـعـ يـعـنـيـ يـمـاـ - 00:25:38

آـمـاـ بـيـنـ اـضـلاـعـهـ مـنـ مـنـ شـرـبـهـ وـشـرـبـهـ مـنـ هـذـاـ مـاءـ الـمـبـارـكـ يـسـتـحـبـ لـلـحـاجـ الشـرـبـ مـنـ مـاءـ زـمـزـ وـالـتـضـلـعـ مـنـهـ وـقـدـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ توـسـعـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ رـحـمـهـ اللـهـ - 00:25:57

فـيـ تـخـرـيـجـهـ وـبـيـانـ طـرـقـهـ وـقـالـ عـنـهـ اـنـ مـرـتـبـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـ حـفـاظـ بـاـجـتمـاعـ هـذـهـ طـرـقـ يـصـلـحـ لـلـاحـتجـاجـ بـهـ اـهـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ عـنـ اـبـنـ مـاجـةـ قـالـ فـيـ سـنـ اـبـنـ مـاجـةـ وـمـسـتـدـرـكـ الـحاـكـمـ وـقـالـ الـحاـكـمـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـيـ الشـيـخـيـنـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ آـقـالـ يـسـتـحـبـ لـلـحـاجـ الشـرـبـ مـنـ مـاءـ زـمـزـ وـالـتـضـلـعـ مـنـهـ - 00:26:39

وـالـدـعـاءـ بـمـاـ تـيـسـرـ مـنـ الدـعـاءـ النـافـعـ وـالـدـعـاءـ بـمـاـ تـيـسـرـ مـنـ الدـعـاءـ النـافـعـ اـهـ مـاءـ زـمـزـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ.ـ وـهـذـاـ ثـبـتـ فـيـ حـدـيـثـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ اـنـ قـالـ مـاءـ زـمـزـ - 00:27:03

فـشـرـبـ لـهـ وـمـعـنـيـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ اـنـ شـرـبـتـهـ لـتـرـوـيـ مـنـ عـطـشـ فـهـوـ لـذـكـ اـنـ شـرـبـتـهـ لـتـشـفـيـ مـنـ مـرضـ فـهـوـ لـذـكـ اـهـ اـنـ شـرـبـتـهـ لـتـقـوـيـ اـهـ لـتـقـوـيـ اـهـ مـثـلاـ حـافـظـتـكـ فـهـوـ لـذـكـ مـاءـ زـمـزـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ - 00:27:21

مـاءـ زـمـزـ لـمـاـ شـرـبـ لـهـ كـمـاـ روـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـذـاـ ثـبـتـ فـيـ حـدـيـثـ حـسـنـهـ اـبـنـ الـقـيمـ وـابـنـ حـجـرـ وـجـمـاعـةـ مـنـ اـهـ اـهـ عـلـمـ مـاءـ زـمـزـ لـمـاـ شـرـبـ - 00:27:44

هـذـاـ هوـ مـخـرـجـ فـيـ سـنـ اـبـنـ مـاجـةـ قـالـ وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ وـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـيـ ذـرـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ فـيـ مـاءـ زـمـزـ اـنـهـ طـعـمـ طـعـمـ - 00:28:01

اـنـ طـعـمـ طـعـمـ قـالـ زـادـ اـبـوـ دـاـوـودـ اـيـ الطـيـالـسـ وـشـفـاءـ سـقـمـ زـادـ اـبـوـ دـاـوـودـ اـيـ الطـيـالـسـ فـيـ مـسـنـدـ وـهـوـ مـطـبـوـعـ وـالـحـدـيـثـ مـوـجـودـ فـيـ مـسـنـدـ اـبـيـ دـاـوـودـ الطـيـالـسـيـ زـادـ اـبـوـ دـاـوـودـ وـشـفـاءـ سـقـمـ - 00:28:19

ابو ذر رضي الله عنه اه لسماعه هذا هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم لا انه طعام طعم وشفاء سقم لذلك قصة وهي في خبر اسلام ابي ذر - 00:28:40

رضي الله عنه وكان جاء الى مكة كان رظي الله عنه جاء الى مكة واقام في البيت في المسجد الحرام شهراما كاملا شهراما كاملا وكان لا يأكل شيئا فقط يشرب من ماء زمزم شهراما كاملا - 00:28:59

اه لا يأكل شيئا فقط يشرب من ماء زمزم فيقول ابو ذر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم منذكم انتهى هنا؟ يعني كان مستخفيا في مكان في المسجد الحرام فقال منذكم انت هنا؟ قال منذ ثلاثين يوما وليلة - 00:29:17

منذ ثلاثين يوما وليلة قال له منذ ثلاثين يوما وليلة من المدة ثلاثين يوما وليله متعجبها عليه الصلاة والسلام منذ ثلاثين يوما وليلة؟ قلت نعم قال فما كان طعامك ماذا كنت تأكل في هذه المدة ثلاثين يوما وليله ماذا كنت تأكل؟ قال فما كان طعامك - 00:29:38

قال ما كان لي طعام ولا شراب الا ماء زمزم قال ما كان لي طعام ولا شراب الا ماء زمزم ثلاثين يوما وليلة يعني شهر كامل شهراما كاملا - 00:30:03

ولا يشرب شيئا الا ماء زمزم يقول ابو ذر اسمع يقول ابو ذر رضي الله ما كان لي طعام ولا شراب الا ماء زمزم ولقد سمنت ولقد سمنت - 00:30:20

حتى تكسرت عنك بطني وما اجد على كبدك سخفة جوع يعني ما كنت احس آآ بكدي حاجة ل الطعام او تعرف الجائع يجد سخفة الجوع يجد في كبدة تطلب للطعام هذا التطلب ما كان يجده في نفسه - 00:30:35

ما كان يجد في نفسه صخفة جوع يعني ما كان يجد نفسه تحس طوال هذا الشهر الكامل انه بحاجة الى طعام ويقول ولقد سمنت ولقد سمنت فقال عليه الصلاة والسلام انها مباركة وهي طعام طعم - 00:30:55

وشفاء سقم انها انها مباركة وانها اطعم طعم وشفاء سقم فيحرص الحاج على الشرب من من هذا الماء والتطلع منه ان يكثر من هذا الماء ولو اخذ ايضا معه - 00:31:13

من من هذا الماء الى بلاده ايضا لا حرج في ذلك لورود اثار في ذلك عن السلف الصالح آآ رحمهم الله تعالى نعم. قال وبعد قال رحمه الله تعالى وبعد طواف الافاضة والسعى من عليه سعي يرجع الحجاج الى منى فيقيمون بها ثلاثة ايام بلياليها - 00:31:32

ويرمون الجمار الثلاثة في كل يوم من الايام الثلاثة بعد زوال الشمس. ويجب الترتيب فيرميها فيبدأ بالجمرة الاولى وهي التي تلي مسجد الخيف فيرميها بسبعين حصيات متعاقبات يرفع يده عند كل حصاة. ويحسن ان يتقدم عنها ويجعلها عن يساره. ويستقبل -

00:31:57

القبلة ويرفع يديه ويكثر من الدعاء والتضرع ثم يرمي الجمرة الثانية كالاولى ويحسن ان يتقدم قليلا بعد رميها ويجعلها عن يمينه ويستقبل القبلة ويرفع فيدعوا كثيرا ثم يرمي الجمرة الثالثة ولا يقف عندها - 00:32:21

ثم يرمي الجمرات في اليوم الثاني من ايام التشريق بعد الزوال. كما رماها في اليوم الاول ويفعل عند الاولى والثانية كما فعل في اليوم اول اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:43

والرمي في اليومين الاولين من ايام التشريق واجب من واجبات الحج. وكذا المبيت بمنى في الليلة الاولى والثانية واجب الا على السقاة والرعاة ونحوهم فلا يجب ثم بعد الرمي في اليومين المذكورين من احب ان يتبعج من منى جاز له ذلك. ويخرج قبل غروب الشمس. ومن تأخر وبات - 00:32:58

الليلة الثالثة ورمي الجمرات في اليوم الثالث فهو افضل واعظم اجرا. كما قال تعالى واذكروا الله في ايام معدودات من تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى - 00:33:22

ولان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للناس في التعجل ولم يتبعج هو بل اقام بمنى حتى رمى الجمرات في اليوم الثالث عشر بعد الزوال ثم ارتحل قبل ان يصلى الظهر - 00:33:38

اعد ما قرأت ولان النبي صلى الله عليه من اول ما قرأت ومن تأخر من بداية ما قرأت لاجل. وبعد رمي نعم اول ما بدأت تقرأ من اول

من اوله وبعد طواف الافاضة والسعى من عاليه سعي يرجع الحجاج الى منى فيقيمون بها ثلاثة ايام بلياليها فيها ويرمون الجمار
الثلاثة في كل يوم من الايام الثلاثة بعد زوال الشمس. ويجب الترتيب في رميها. فيبدأ بالجمرة الاولى وهي - 00:34:09
التي تلي مسجد الخيف فيرميها بسبع حصيات متعاقبات. يرفع يده عند كل حصاة. ويحسن ان يتقدم عنها ويجعلها عن يساره
ويستقبل القبلة ويرفع يديه ويكثر من الدعاء والتضرع ثم يرمي الجمرة الثانية كالاولى. ويحسن ان يتقدم قليلاً بعد رميها ويجعلها عن
يمينه ويستقبل القبلة ويرفع يديه - 00:34:31

يدعو كثيراً ثم يرمي الجمرة الثالثة ولا يقف عندها ثم يرمي الجمرات في اليوم الثاني من ايام التشريق بعد الزوال. كما رماها في
اليوم الاول ويفعل عند الاول والثانية كما فعل في اليوم الاول اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:58
والرمي في اليومين الاولين من ايام التشريق واجب من واجبات الحج. وكذا المبيت بمنى في الليلة الاولى والثانية واجب الا على
السقاوة والرعاة ونحوهم فلا يجب. ثم بعد الرمي في اليومين المذكورين من احب ان يتوجه من مني جاز له ذلك ويخرج قبل غروب
الشمس - 00:35:19

ومن تأخر وبات الليلة الثالثة ورمي الجمرات في اليوم الثالث فهو افضل واعظم اجرا كما قال تعالى واذكروا الله في ايام معدودات
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى - 00:35:39
ولان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للناس في التعجل ولم يتوجه هو. بل اقام بمنى حتى رمى الجمرات في اليوم الثالث عشر بعد
الزوال ثم ارتحل قبل ان يصلى الظهر. نعم - 00:35:57

قال رحمة الله تعالى وبعد طواف الافاضة والسعى من عاليه سعي يرجع الحجاج الى منى فيقيمون بها ثلاثة ايام بلياليها آآالمبيت
تلك الليالي ليالي ايام التشريق بمنى هذا من واجبات الحج - 00:36:12
فينبغي على الحاج ان يحرص على هذا المبيت وان يكون مبيته بمنى فاذا كانت من الممتلئة لم يتيسر له اه المبيت بمنى فانه يبيت
في اقرب مكان يكون آآله في منى بل آآالشيخ رحمة الله تعالى يقرر رحمة الله عليه في فتاواه ان لم يتيسر له - 00:36:40
المبيت بمنى لكونها ممتلئة وفيها الزحام فانه يبيت في مكانه سواء في المزدلفة او في العزيزية او نحو ذلك قال رحمة الله تعالى
فيقيمون بها ثلاثة ايام بلياليها يقيمون بها ثلاثة ايام بلياليها ويرمون الجمار الثالث في كل يوم من الايام الثلاثة بعد - 00:37:07
زوال الشمس وذلك لما رواه البخاري ان ابن عمر رضي الله عنه اه سئل متى ارمي الجمار؟ قال اذا رمى امامك فارمه فاعد عليه
المسألة قال كنا نتحين فاذا زالت الشمس - 00:37:37

اخوجه البخاري رحمة الله تعالى في كتابه الصحيح فكان عليه الصلاة والسلام في هذه الايام الثلاث يرمي الجمرات بعد الزوال. قال
ويرمون الجمار الثلاث في كل يوم من الايام الثلاثة بعد زوال الشمس ويجب الترتيب في رميها ويجب الترتيب في رميها بمعنى ان
يبدأ - 00:37:56

بالصغرى التي تلي منى ثم الوسطى ثم اه الكبرى التي تلي مكة. ويجب الترتيب فيها فيبدأ بالجمرة الاولى وهي التي تلي مسجد
الخيف فيرميها بسبع حصيات متعاقبات يرميها بسبع حصيات متعاقبات يرفع يده عند كل حصاة - 00:38:22
يرفع يده عند كل حصاد كما هو الوصف الذي مر معنا عند رمي جمرة العقبة ويحسن ان يتقدم عنها اي الى جهة مكة بعد ان يرمي
يتقدم عنها اي الى جهة مكة ويجعلها عن يساره - 00:38:48

ويستقبل القبلة ويجعلها عن يساره ويستقبل القبلة ويرفع يديه ويكثر من الدعاء ويرفع يديه كما ذكر الشيخ رحمة
الله ويكثر من الدعاء وقد جاء عن اه ابن عباس - 00:39:07

اه رضي الله عنهما في مصنف ابن ابي شيبة بأسناد صحيح قال ترفع الابدي في سبعة مواضع قال ترفع الابدي في سبعة مواضع عند
رؤيه البيت وعشبة عرفة وآآفي المشعر الحرام - 00:39:26

وفي المشعر الحرام وبعد الجمرتين الصغرى والوسطى وعلى الصفا وعلى المروءة فترتفع يرميها ويكثر

من الدعاء يكثر من الدعاء مستقبلاً القبلة رافعاً يديه داعياً متظمراً مقبلاً على الله سبحانه وتعالى ثم يرمي الجمرة الثانية كالأولى
ويسن أن يتقدم قليلاً بعد رميها - 00:39:46

يجعلها عن يمينه الصورة يجعلها عن يساره والوسطى بعد ان يرميها يجعلها عن يمينه ويستقبل القبلة ويرفع يديه فيدعوه كثيراً وهذا
من مقامات الدعاء. لأن في الحج ستة مواضع في الحج ستة مواضع - 00:40:16

هي مقامات للدعاء ينبغي على الحاج ان يتحرى فيها الدعاء وان يطيل الدعاء وان يكثر من الدعاء عشية عرفة اه في المزدلفة في
المشعر الحرام بعد صلاة الفجر وبعد الجمرة الصغرى وعلى الصفا وعلى المروة هذى كلها من اماكن -
00:40:37

تحري الدعاء وترفع فيها اليدي كما في الاثر الذي اه اشرت اليه عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو في المصنف لابن ابي في شيبة ثم
يرمي الجمرة الثانية كالأولى ثم يرمي الجمرة الثانية كالأولى - 00:41:02

اه اي على الصفة التي مر ذكرها ويحسن ان يتقدم قليلاً بعد رميها ويجعلها عن يمينه ويستقبل القبلة ويرفع يديه فيدعوه كثيراً ثم يرمي
الجمرة الثالثة ولا يقف عندها ثم يرمي الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة - 00:41:21

ولا يقف عندها يعني الوقوف للدعاء بعد الاولى والوسطى اما الجمرة الخامسة او الكبرى او جمرة العقبة يقال لا جمرة العقبة هذه
يرميها ولا يقف عندها للدعاء قال ثم يرمي الجمرات في اليوم الثاني - 00:41:38

من ايام التشريق بعد الزوال كما رماها في اليوم الاول كما فعل في اليوم الاول
اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام قال والرمي في اليومين الاولين من ايام التشريق واجب من واجبات الحج - 00:41:59

ولا يجوز للحاج ان يسافر في اليوم الحادى عشر ويقول انت عنى في الرمي وبعضهم يسافر حتى في يوم العيد ويقول انا بت
عني في الرمي هذا ترك واجباً ولا تجزئ هذه الانابة - 00:42:21

ترك واجباً ولا تجزئ هذه الانابة فالرمي في اليومين الاولين اليوم الاول من ايام التشريق واليوم الثاني من ايام التشريق واجب من
واجبات الحج وكذلك المبيت بمدى في الليلة الاولى والثانية واجب الا على السقاوة والرعاة - 00:42:38

ونحوهم فلا يجب عليهم قال ثم بعد الرمي في اليومين المذكورين بعد الرمي في اليوم الاول واليوم الثاني
من ايام التشريق من احب ان يتبعجل من احب ان يتبعجل من مني جاز له ذلك - 00:42:57

والله يقول فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى والتأخر هو الاولي والافضل لانه فعل النبي عليه الصلاة
والسلام. لانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكن من اراد ان يتبعجل في يومين لا حرج عليه - 00:43:18

اما من اراد ان يتبعجل في اه قبل ذلك فعليه حرج فعليه حرج لا يجوز له اه ان يتبعجل فالتابع اه ما هو اه بعد الرمي في اليوم الثاني
بعد الرمي في اليوم - 00:43:40

الثاني من ايام التشريق قال ثم بعد الرمي في اليومين المذكورين من احب ان يتبعجل من مني جاز له ذلك ويخرج قبل غروب
الشمس وهنا اقف وقفه لاذكر نفسي واخواني - 00:43:57

بقول الله سبحانه وتعالى واتموا الحج واتمموا الحج وهذه اول ما يواجهك في القرآن الكريم في احكام الحج في سورة البقرة اول ما
يواجهك واتمموا الحج وال عمرة لله واتمموا الحج وال عمرة لله - 00:44:15

من ي يريد التمام تجده يبحث دائمًا في اسئلته ماذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام ماذا صنع؟ كيف فعل هنا ما الامر؟ اسئلته من هذا
القبيل يبحث عن التمام وهناك من الحجاج من يبحث عن الاختصار - 00:44:34

يبحث عن الاختصار ولها تجد اسئلته غير اسئلة هؤلاء يجوز لي ان اترك كذا ما الحكم لو تركت كذا؟ طيب اذا سافرت وانا لم افعل
كذا ما اسئلة كثيرة بحث في الاختصار - 00:44:57

وهناك اسئلة اخرى مختلفة عن هذه الاسئلة هي التي حقيقة نحبها لانفسنا هي التي نحبها لانفسنا لانفسنا. ماذا فعل النبي؟ كيف كان
متى رمى؟ متى فعل كذا؟ يحرص ان يسأل عن افعاله - 00:45:12

من اجل تمام الحج تطبيقا للاية الكريمة واتموا الحج وال عمرة لله فهذه اسئلة وهناك اسئلة اخرى تدل على الرغبة في الاختصار وعدم التمام ماذَا عَلَى ؟ لو تركت كذا حتى بعدهم يقول اه عندما يقال تكون تركت واجب من واجبات الحج - 00:45:29

طيب اذا تركته ايش فيه ماذَا عَلَى واجب من واجبات الحج يعني ليس مستحب يقال تركت واجب طيب اذا تركته ماذَا عَلَى ؟ انا ماشي ماشي اصلا يقول انا ماشي ماشي لكن ايش عَلَى اذا تركته - 00:45:51

ويكون مثلا مقتدر ماليا يقول ذبيحة مو مشكلة ذبيحة ذبيحتين مو مشكلة انا ماشي اصلا هل هذا بحث عن تمام حجة الله يقول واتموا الحج واتموا الحج وال عمرة لله ولهذا حقيقة - 00:46:09

ادعو انفسنا جميعا ان تكون هذه الاية معنا دائما واتموا الحج كل ما دعتك نفسك والنفس فيها من الضعف وفيها من التقسيم فيها العجلة ما فيها . فاذا دعتك نفسك الى ترك عمل او التهاون بعمل او اختصار شيء من اعمال الحج رأسا داوها - 00:46:24

الاية مباشرة داوها بالاية الكريمة قل واتموا الحج وال عمرة لله اذا قالت لك نفسه مرة ثانية لا نمشي احسن نستعجل لا يفوتنا كذا الى اخره رد عليها الاية مرة ثانية واتموا الحج وال عمرة لله وهكذا - 00:46:44

تداوي نفسك بهذه الاية الكريمة حتى تخرج ان شاء الله بحج تام ما اختصرت منه شيئا ولا انتقصت منه شيئا ولا اخللت منه بشيء ولهذا من النصائح حقيقة المهمة التي ينبغي ان تكون على بال الحاج هذه الاية الكريمة ان تكون معك دائما واتموا الحج وال عمرة لله . واتموا الحج وال عمرة لله - 00:47:01

وهذا الجزء من الاية جمع بين المتابعة والاخلاص واتموا الحج هذا المتابعة والله هذا الاخلاص اذا اجتمع لك في حجك اخلاصاً ومتابعة فهو حج مقبول اذا اجتمع لك في حجك اخلاص للمعبود ومتابعة للرسول صلى الله عليه وسلم فهو حج مقبول . ولهذا - 00:47:24

من هذه الاية تكون معنا باستمرار نستذكرها نستحضرها واتموا الحج وال عمرة لله لنكون في حجنا لله مخلصين نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه اه مقتفيين ولاثاره مقتفيين قال ومن تأخر وبات الليلة الثالثة ورمي الجمرات في اليوم الثالث فهو افضل واعظم اجرا . افضل - 00:47:50

لكونه وافق عمل النبي عليه الصلاة والسلام واعظم اجرا لان عمله زاد على عمل المتعجل قال كما قال الله تعالى واذروا الله في ايام معدودات والمراد باليام المعدودات ايام التشريق الثلاثة - 00:48:17

واذروا الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى بعض العلماء ومنهم الامام بن جرير الطبرى رحمه الله تعالى اخذ من من هذه الاية - 00:48:36

ما دل عليه الحديث الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام اه من حج ولم يرث ولم يفسق خرج من ذنبه كيوم ولدته امه فابن جرير رحمه الله اخذ من هذه الاية المعنى نفسه - 00:48:57

فقوله فلا اثم عليه فلا اثم اي خرج بلا اثم من حجه . خرج ولا اثم عليه اذا اذا اتقى في حجه له اذا كان في حجه متقيا لله خرج من الحج بدون اثم - 00:49:11

مثل ما قال عليه الصلاة والسلام من حج ولم يرث ولم يفسق رجع من ذنبه كيوم ولدته امه اي لا اثم عليه فابن جرير رحمه الله اخذ هذا المعنى من الاية - 00:49:28

اخذ هذا المعنى وهو ان من حج متقيا الله سبحانه وتعالى في حجه خرج من حجه بدون اثم وان هذا هو المراد بقوله فلا اثم عليه لمن اتقى ان يخرج من حجه بلا اثم ان كان قد اتقى الله سبحانه وتعالى في حجه - 00:49:42

تممم له مكملا له مخلصا فيه لله متابعا للرسول عليه الصلاة والسلام تائبا منيما مقبلا على الله داعيا مختبا اذا تعم حجه اه خرج منه بلا اثم كما قال عليه الصلاة والسلام من حج ولم يرث - 00:50:02

ولم يفسق رجع من ذنبه كيوم ولدته امه قال ولان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للناس في التعجل ولم يتتعجل هو فهذا يدل على ماذا رخص للناس يعني رخص رخص لمن اراد ان يتعجب في يومين - 00:50:22

ولم يتتعجل فهذا يدل على ان عدم التعجل اولى وافضل وكثير من المتعجلين كثير من المتعجلين يتأنج
يتتعجل وليس عنده اه يعني مصالح مهمة وعظيمة مع انها فريضة في العمر مرة واحدة - 00:50:41

مرة واحدة في العمر ولو تقارن الان من غير مقارنة لكن لو تقارن في في من يسافر اصلا لسياحة لمنطقة ليشاهد ما فيها
تجده يستوفي ايام السياحة بدقة - 00:51:03

ويحرص على كل شيء ان يراه ولا يفوت شيئا ولا يفوت شيئا ولو احتاج الامرتأخير السفر اسبوع حتى يستوفي بقية الامور التي لم
يراهما ولم يشاهدهما ما عنده مشكلة يتأنج. ولو فاتته بعض المصالح ما في - 00:51:19

مشكلة ايضا المهم انني احصل بغيتي والحج في العمر مرة واحدة الحج مرة وما زاد فهو تطوع فتجد بعض الناس يستعجل
ويترك واجبات ويترك سنن ويقع في مخالفات والنهاية لا شيء. لا شيء يعني يحتاجه. انا اشبه بعض - 00:51:37

هؤلاء بعض المصلين بعض المصلين تجده مثلا حتى هنا في المسجد النبوى تجده السلام عليكم ورحمة الله ثم يقوم مسرع ويخرج
وفي خروجه يمر بمصلين يتضمنون في قطع صوف والنبي عليه الصلاة والسلام قال لان تقف اربعين خير لك من ان تمر من بين يدي
المصلى - 00:51:59

وجاء في بعض الروايات اربعين خريفا. فيخرج سريعا سريعا تقول هذا عنده آآ مصلحة عظيمة جدا آآ استفوته اذا ما خرج بهذه
السرعة وبهذا الطيران ثم تسحب وتلهل وتخرج مطمئنا وتتجدد عند باب المسجد يتتحدث مع صاحبه ما عنده شغل - 00:52:23

تجد عند باب المسجد في الخارج يتتحدث مع صاحبه ما عنده عمل ولا ولا اي عمل ولكن يخرج بهذه السرعة وبهذا الاندفاع لا عمل ولا
حاجة ولا فمثل هذا حقيقة ما ينبغي للانسان ان انه يغالط نفسه - 00:52:47

ان يغالط نفسه حتى بعضهم يحاول مثلا يستفتني يا شيخ انا عندي ظروف وانا عندي امور وما عنده شي ما عنده امور ولا ظروف
واذا كانت ظروف يعني المصلحة اللي ما تحصل اليوم - 00:53:06

يحصل غدا ان شاء الله اذا تأخرت اليوم غدا تحصل ان شاء الله ولعل تأخرك في الحج واطمئنانك فيه بركة لك في رزقك لعل بركة
لك في رزقك تتأخر وتدعوا الله تكون هذه بركة لك في رزقك - 00:53:20

وببركة لك في حياتك فاطمئن ما الحاجة الى هذه العجلة يطمئن الانسان ويحرص على تمام حجه مقديبا بنبيه صلوات الله
وسلامه عليه قال ولان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للناس في التعجل ولم يتتعجل هو - 00:53:36

ولم يتتعجل هو بل اقام بمنى حتى رمى الجمرات في اليوم الثالث عشر بعد الزوال ثم ارتحل قبل ان يصلى الظهر ثم ارتحل قبل ان
يصلى الظهر يعني بعد ان زالت الشمس في اليوم الثالث من ايام التشريق رمى وارتحل قبل ان يصلى الظهر - 00:53:56
صلوات الله وسلامه عليه نعم قال رحمة الله تعالى ويجوز لولي الصبي العاجز عن مباشرة الرمي ان يرمي عنه جمرة العقبة وسائل
الجمار بعد ان يرمي عن نفسه وهكذا البنت الصغيرة العاجزة عن الرمي يرمي عنها وليها. الحديث جابر رضي الله عنه قال حجاجنا مع
- 00:54:16

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان. فلبين عن الصبيان ورمينا عنهم اخرجه ابن ماجة قال رحمة الله تعالى ويجوز
لولي الصبي العاجز عن مباشرة الرمي ان يرمي عنه - 00:54:42

جمرة العقبة هو سائر الجمار بعد ان يرمي عن نفسه. وهكذا البنت الصغيرة العاجزة عن الرمي يرمي عنها ولها الدليل قال لحديث
جابر رضي الله عنه قال حجاجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان - 00:55:01

فلبين عن الصبيان ورمينا عنهم فلبين عن الصبيان ورمينا عنهم فالصبي العاجز يعني لصغره عن الرمي يرمي عنه اه ولها لكن اذا كان
يستطيع اذا كان يستطيع جسمه قوي ونشيط - 00:55:21

فيرمي اه بنفسه قال ويجوز للعاجز عن الرمي لمرض او كبر سن او حمل يعني امرأة حامل ان يوكل من يرمي عنه يجوز للعاجز عن
الرمي لمرض او كبر سن او حمل ان يوكل من يرمي عنه. لقوله تعالى فاقروا الله ما استطعتم. وهؤلاء - 00:55:41

يستطيعون مواجهة الناس عند الجمرات وزمن الرمي يفوت ولا يشرع قضاوه فجاز لهم ان يوكلوا بخلاف غيره من المناسب الطواف لا

يكون فيه توكيل السعي لا يكون فيه توكيل المبيت لا يكون فيها توكيل ايظا الوقوف بعرفة لا يكون فيه توكيل بخلاف غيره من المناسب - 00:56:04

قال فلا ينبغي للمحرم ان يستنبيب من يؤدي عنه آفلا ينبغي للمحرم ان يستنبيب من يؤدي عنه ولو كان حجه نافلة ولو كان حجه نافلة يعني اذا كان مستطاعا - 00:56:28

الرمي قادرها بنفسه لا يوكل حتى ولو كان الحج حج نافلة نعم اقرأ من من اوله ويجوز ويجوز لولي الصبي العاجز عن مباشرة الرمي ان يرمي عنه جمرة العقبة وسائر الجمار. بعد ان يرمي عن نفسه وهكذا البنت الصغيرة العاجلة - 00:56:44

عن الرمي يرمي عنها وليها لحديث جابر رضي الله عنه قال حجتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم اخرجه ابن ماجة. ويجوز للعاجز عن الرمي لمرض او كبر سن او حمل ان يوكل من يرمي عنه - 00:57:04 لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. وهؤلاء لا يستطيعون مواجهة الناس عند الجمرات وزمن الرمي يفوت ولا يشرع قضاوه فجاز لهم ان يوكلوا بخلاف غيره من المناسب فلا ينبغي للمحرم ان يستنبيب من يؤديه عن - 00:57:24 ولو كان حجه نافلة باع من احرم بالحج او العمرة ولو كانا نفليين لزمه اتمامهما. لقول الله تعالى واتموا الحج والعمره لله وزمن الطواف والسعى لا يفوت بخلاف زمان الرمي - 00:57:42

واما الوقوف بعرفة والمبيت بمذلفة ومنى فلا شك ان زمنه ما يفوت ولكن حصول العاجز في هذه الموضع ممكن ولو مع المشقة بخلاف مباشرته للرمي ولان الرمي قد وردت الاستنابة فيه عن السلف عن السلف الصالح في حق المعدور بخلاف غيره - 00:58:00 العادات توقيفية ليس لاحد ان يشرع ان يشرع ليس لاحد ان يشرع ان يشرع منها شيئا الا بحجة. نعم اه هنا لما ذكر رحمة الله انه لا ينبغي للمحرم ان يستنبيب - 00:58:21

من يؤدي عنه ولو كان حجه نافلة استدل لذلك بامرین الاول لان من احرم بالحج او العمرة ولو كان نفليين لزمه اتمامهما لقول الله تعالى واتموا الحج والعمره لله - 00:58:40

واستدل بامر اخر وهو ان الرمي قد وردت الاستنابة فيه عن السلف في حق المعدور بحق المعدور بخلاف غيره والعادات توقيفية اي يتوقف فيها على ما جاء عن الشارع فلا يزيد شيء او لا يؤتى بشيء لا اصل له في الشرع. نعم - 00:58:59

قال رحمة الله تعالى ويجوز للنائب ان يرمي عن نفسه ثم عن مستنيبه كل جمرة من الجمار الثلاث. وهو في موقف واحد ولا يجب عليه ان يكمل رمي الجمار الثلاث عن نفسه ثم يرجع - 00:59:21

ثم يرجع فيرمي عن مستنيبه في اصح قولى العلماء لعدم الدليل الموجب لذلك. ولما في ذلك من المشقة والحرج. والله سبحانه وتعالى يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج. وقال النبي صلى الله عليه وسلم يسرعوا ولا تعسروا. ولان ذلك لم - 00:59:37 عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رموا عن صبيانهم والعاجز منهم ولو فعلوا ذلك لنقل لانه مما تتواتر الهمم على نقله والله اعلم. هنا اه - 00:59:57

رحمه الله ذكر اه هذه المسألة ماذا يصنع الموكل بالرمي الموكل بالرمي ماذا اه ماذا يصنع؟ فبين رحمة الله ان يجوز للنائب ان يرمي عن نفسه ثم عن مستنيبه كل جمرة من الجمار الثلاث وهو في موقف واحد - 01:00:14

يعني اذا وصل الى الجمرة الاولى اذا وصل الى الجمرة الاولى يبدأ اولا ويرميها بسبعين حصيات عن نفسه ثم وهو في موقفه نفسه الذي هو واقف فيه يرمي سبع حصيات - 01:00:34

عن من انباهه واذا كان انباهه اكثر من واحد ايضا في الموقف نفسه يرمي عن انبابه او عن انبابه انتهى من الجمرة الصغرى ينتقل الى الجمرة الوسطى. ويرميها عن نفسه بسبعين - 01:00:48

ثم في الموقف نفسه يرمي عن انبابه او عن انبابه ثم ينتقل الى جمرة العقبة ويرميها بسبعين عن نفسه ثم يرمي عن انبابه او عن انبابه لا يلزم اه ان يرمي - 01:01:05

الثلاث عن نفسه ثم يرجع ويرمي الثالث عن انبابه واذا كان انبابه آه اكثرا من اه من شخص لا يلزم ان كل واحد من هؤلاء يرمي عنه

حتى يصل عقبة ثم يرجع الى الاولى ليرمي عن الثاني ويرجع ويرمي عن الثالث هذا فيه - 01:01:21

عظيمة وبين الشيخ ان رحمه الله انه يجوز له في نفس موضعه ان يرمي عن نفسه وعن من انا به ثم في الموضع الثاني وهكذا قال ولا يجب عليه ان يكمل رمي الجمار الثالث عن نفسه ثم يرجع فيرمي عن مستنيبه - 01:01:45

لا لا يجب عليه ذلك. ما الدليل طبعا المسألة فيها خلاف لكن ما الدليل على انه لا يجب؟ استدل رحمه الله بثلاثة امور استدل رحمه الله بثلاثة امور اولا لعدم الدليل الموجب لذلك - 01:02:05

يعني لا يوجد دليل يوجب على يعني المستنيب ان يقوم بهذا الامر ليس هناك دليل على ان المستليب يقوم بذلك. هذا الدليل الاستدلاء الاول. الاستدلال الثاني قال لما في ذلك من المشقة والحرج - 01:02:20

وتصور لو ان رجلا اه عنده رمي عن نفسه وعن والدته وعن والده كبار معه وعن مثلا اثنين وثلاثة من اطفاله الصغار لا يستطيعون الرمي وزوجته ايضا مثلا حامل ونایب عنها معه ستة سيرمي عنهم او سبعة - 01:02:38

هل يقال له ترمي الاولى والوسطى والكبرى عن نفسك ثم ترجع ترمي الاولى والوسطى والكبرى عن والدك ثم ترجع عن والدتك ثم عن طفلك ثم عن يصبح من الصباح الى الظهر وهو عند الجمرات - 01:02:57

عند الجمرات رايح جاي يرمي فهذا فيه مشقة في مشقة وفي صعوبة خاصة مع الزحام شدة الامر قال ولما في ذلك من المشقة والحرج؟ والله سبحانه وتعالى يقول وما جعل عليكم في الدين - 01:03:15

من حرج وقال النبي صلى الله عليه وسلم يسرعوا ولا تعسروا لا تعسروا الامر الثالث قال ولان ذلك لم ينقل عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رموا عن صبيانهم والعاجز منهم - 01:03:35

حينما رموا عن صبيانهم والعاجز منهم ولو فعل ذلك لنقل. لانه مما تتواتر الهمم على نقله فالخلاصة ان انه كما ذكر رحمه الله يجوز للنائب ان يرمي عن نفسه ثم عن مستنيبه كل جمرة من الجمار الثلاث - 01:03:53

نعم قال رحمه الله تعالى فصل في وجوب الدم على المتمتع والقارن ويجب على الحاج اذا كان ممتعا او قارنا ولم يكن من حاضر المسجد الحرام دم وهو شاة او سبع بقرة. ويجب ان يكون ذلك من مال حلال وكسب طيب. لأن الله تعالى طيب لا يقبل - 01:04:14

الا طيبا وينبغي للمسلم التعفف عن سؤال الناس هديا او غيره سواء كانوا ملوكا او غيره او غيرهم اذا يسر الله له من ماله ما يهديه عن نفسه ويغنه عمما في ايدي الناس. لما جاء في الاحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:04:40

في ذم السؤال وعيبه ومدح من تركه بين بين رحمه الله تعالى في هذا الفصل ما يتعلق في وجوب الدم على المتمتع والقارن على المتمتع والقارن فقال يجب على الحاج اذا كان ممتعا - 01:05:04

او قارنا ممتعا اي جاء بعمره وتحلل منها ثم احرم بالحج او قارنا اي ادخل عمرته في في حجه فقرن آيا بينهما ولم يكن من حاضر المسجد الحرام لأن اهل حاضر المسجد الحرام - 01:05:22

ليس عليهم اه هدي ولم يكن من حاضر المسجد الحرام دم يعني يجب عليه دم وهو شاة او سبع بدن او سبع بقرة يعني البدن او البقرة يجوز ان يشترك فيها سبعة. تجزئ عن سبعة - 01:05:42

ويجب ان يكون ذلك من مال حلال وكسب طيب لأن الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال يا ايها الناس - 01:05:59

ان الله طيب لا يقبل الا طيبا. ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وينبغي للمسلم التعفف عن سؤال الناس هديا او غيره اذا كان الانسان غير قادر على الهدي ينتقل للصيام - 01:06:13

ينتقل الى الصيام ولا يسأل الناس لا لا يسأل الناس بل يتعرف لا يقول للناس او لا يذهب الى مثل ما قال الشيخ لا الى ملوك ولا الى غيرهم يقول انا حجيت ممتعن وعلي هدي وما عندي قدرة - 01:06:30

واريد مساعدة قال الشيخ رحمه الله ينبغي للمسلم التعفف عن سؤال الناس هديا او غيره سواء كانوا ملوك او غيرهم اذا يسر الله له

من ماله ما يهديه عن نفسه ويغنيه عما في ايدي الناس لما جاء في الاحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذم -

01:06:47

وعيده ومدحه من تركه. وقد جاء في صحيح البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لان يأخذ احدكم حبه ففيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها يكتف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطيوه او منعوه. وجاء ايضا في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من -

01:07:08

يستعفف يعفه الله نعم قال رحمة الله تعالى فان عجز المتمتع والقارن عن الهدي وجب عليه ان يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهل اهله وهو مخير في صيام الثلاثة ان شاء صامها قبل يوم النحر وان شاء صامها في ايام التشريق الثلاثة. قال تعالى فمن -

01:07:37

وتمتع بالعمره الى الحج فاما استيسرا من الهدي. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن

لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام -

وفي صحيح البخاري عن عائشة وابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا لمن لم يجد الهدي وهذا في حكم المروفع الى النبي صلى الله عليه وسلم -

01:08:17

والافضل ان يقدم صوم الايام الثلاثة على يوم عرفة ليكون في يوم عرفة مفطرا. لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف يوم عرفة مفطرا ونهى عن صوم يوم عرفة بعرفة. ولان الفطر في هذا اليوم امشط له على الذكر والدعاء -

01:08:33

ويجوز صوم ويجوز صوم الثلاثة الايام المذكورة متتابعة ومتفرقة وكذا صوم السبعة لا يجب عليه التتابع فيها بل يجوز صومها مجتمعة ومتفرقة. لان الله سبحانه وتعالى لم يشترط التتابع فيها وكذا رسوله عليه الصلاة والسلام. والافضل تأخير صوم السبعة الى ان يرجع الى اهله. لقوله تعالى وسبعة اذا رجعتم -

01:08:53

والصوم للعجز عن الهدي افضل من سؤال المملوك وغيرهم هديا يذبحه عن نفسه. ومن اعطي هديا او غيره من غير مسأله ولا اشراف نفس فلا بأس به ولو كان حاجا عن غيره اي اذا لم يشترط عليه اهل النيابة شراء الهدي من -

01:09:21

المدفوع له واما ما يفعله بعض الناس من سؤال الحكومة او غيرها شيئا من الهدي باسم اشخاص يذكرون وهو كاذب فهذا لا شك في تحريمها لانه من التأكيد بالكذب عافانا الله والمسلمين من ذلك -

01:09:41

قال رحمة الله فان عجز المتمتع والقارن عن الهدي يعني لا حج قارنا او حج متمتعا وليس عنده استطاعة مالية ليشتري هديا ويذبحها فماذا عليه؟ قال ان عجز المتمتع والقارن عن الهدي وجب عليه ان يصوم ثلاثة ايام في الحج -

01:09:59

وسبعة اذا رجع الى اهل اهله. قال وهو مخير في صيام الثلاثة ايام ان شاء صامها قبل يوم النحر مثل ان يصوم مثلا اليوم السادس والسابع والثامن -

01:10:22

او الخامس والسادس والسابع وان شاء صام ايام التشريق الثلاثة الايام الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فان شاء صامها قبل يوم النحر وان شاء صامها في ايام التشريق الثلاثة -

01:10:40

ثم ذكر الدليل قال الله تعالى فمن تمت بالعمره الى الحج فاما استيسرا من الهدي فمن لم يجد اي هديا فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة. ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. اي ان اهل حاضر المسجد الحرام ليسوا -

01:10:58

عليهم هدي آآ والسبعة التي تصام اذا رجع الى اهله لا يشترط فيها التتابع السبعة التي تصام اذا رجع الى اهله لا يشترط فيها التتابع بل لو صامها آآ متفرقة لا حرج عليه -

01:11:20

لو صامها متفرقا لا حرج عليه قال رحمة الله وفي صحيح البخاري عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا لمن لم يجد الهدي -

01:11:42

الا لمن لم يجد الهدي. ايام التشريق اكل وشرب اكل وشرب لكن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ايام التشريق ان تصام لمن لم يجد الهدي فلا حرج على من لم يجد الهدي ان صامها ايام التشريق -

01:11:58

او صامها ايضا قبل يوم عرفة لا حرج عليه في ذلك والسبعة الباقيه يصومها في بلده ولو صامها ايضا متفرقة قال والافضل ان ان يقدم صوم الايام الثلاثة على يوم عرفة - [01:12:17](#)

الافضل ان يقدم صوم يوم من الايام الثلاثة على يوم عرفة ليكون يوم عرفة مفطرا ليكون يوم عرفة مفطرا لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف يوم عرفة مفطرا فهذا اولا حتى يوافق فعله فعل النبي - [01:12:37](#)

عليه الصلاة والسلام والنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم العظيم كان مفطرا كان مفطرا صلى الله عليه وسلم وقد اختلف الناس في ذلك اليوم هل كان النبي صلى الله عليه وسلم صائم - [01:12:55](#)

او او ليس بصائم فارسلت له ام الفضل رضي الله عنها بقدح لبن وهو على بيته فشرب منه وكأنها تقول للناس الجواب ما ترون الجواب ما ترون لما رأت الناس مختلفين وهي تعرف انه ما كان عليه الصلاة والسلام صائم - [01:13:12](#)

فارادت ان ان تريهم جوابا يرونه باعينهم. فارسلت له قدح من اللبن والبغير فشرب منه عليه الصلاة والسلام فرأه يشرب فعلموا ان انه صلوات الله وسلامه عليه كان اه مفطرا - [01:13:35](#)

فاذما لا يصوم ذلك اليوم حتى الذي ليس عنده قدرة على الهدي لا يصوم يوم عرفة حتى يواافق فعل النبي عليه الصلاة والسلام ونهى صلى الله عليه وسلم عن صوم عرفة بعرفة - [01:13:51](#)

نهى عن صوم عرفة بعرفة صلوات الله وسلامه عليه والامر الثالث لان الفطر في هذا اليوم انشط له على الذكر والدعاء انشطناه الذكر والدعاء لكن لو انه صام ربما يكون في عشية عرفة وقرب الغروب - [01:14:08](#)

قد ضعف عن عن الذكر والدعاء بسبب اه الجواع والعطش خاصة وان في تنقل وفي حركة وفي سير الى اخر ذلك قال ويجوز صوم الثلاثاء الايام المذكورة متتابعة ومترفرقة وكذلك السبعة لا يجب عليه التتابع فيها بل يجوز صومها - [01:14:26](#)

مائة ومترفرقة بل يجوز صومها مجتمعة ومترفرقة لان الله سبحانه لم يشترط التتابع فيها وكذلك رسوله عليه الصلاة والسلام قال رحمة الله والافضل تأخير صوم السبعة الى ان يرجع الى اهله - [01:14:48](#)

الافضل ان يصوم السبعة وان يؤخر صومها الى ان يرجع لاهله لقوله وسبعة اذا رجعتم اي الى اهلكم والصوم للعااجز عن الهدي افضل من سؤال الملوك وغيرهم هديا يذبحه عن نفسه. يعني انسان غير قادر - [01:15:08](#)

افضل له ان يصوم من ان يسأل الناس ملوكا او غير ملوك ان يعطوه مالا ليشتري به هديا قال ومن اعطي هديا او غيره من غير مسأله ولا اشراف نفس يعني لم تكن نفسها متطلعة لذلك ولا ايضا سأله ذلك - [01:15:28](#)

فلا بأس به لا بأس به ولو كان حاجا عن غيره يعني لو كان في حجه نائبا عن غيره لكن بشرط اذا لم يشترط عليه اهل النيابة شراء الهدي من المال المدفوع له. اذا كان اعطيه مال - [01:15:47](#)

ومن جملة المال قالوا وهذه ايضا قيمة الهدي في مثل هذه الحالة لو اعطي قيمة هدي لا يأخذ. لانه لانه آآ من انابه اعطاء قيمة اه قيمة الهدي اعطيه قيمة الهدي - [01:16:03](#)

قال واما ما يفعل بعض الناس من سؤال الحكومة او غيرها يعني من مثلا بعض الاثرياء او نحوهم شيئا من الهدي باسم اشخاص يذكرون وهو كاذب فهذا لا شك في تحريمها لان بعض الناس - [01:16:21](#)

اه ذممهم ضعيفة جدا ولا يتقون الله سبحانه وتعالى يتخدون فرصة للنهب واكل اموال الناس بالباطل. حتى بعضهم مثلا يأتي ويقول آآ انحر عنك الهدي ويأخذ من هذا ومن هذا يجمع له اموال - [01:16:35](#)

عديدة بحجة انه سينحر عنهم الهدي ويجمع الاموال ويأكلها بالباطل يجمع الاموال ويأكلها بالباطل. وربما يأخذ الحاج الى حظيرة فيها عشر مثلا شيئا او عشرين ويقول هذه الظحايا او هذه هي الهدايا - [01:16:54](#)

ويأتي اه ربما بخمس مئة حاج الى هذه العشرين دفع بريهم يقول هذا هديك والثاني يأتي به ويقول هذا هديك والثالث ويجمع ويأكل اموال بالباطل ما يتقي الله سبحانه وتعالى - [01:17:15](#)

لا يتقي الله سبحانه وتعالى ولا يرقب في الحاج الى ولا ذمة ولها هؤلاء الذين يمرون تريد هدي يا حاج اعطيك سند تعال اوريك

الحظيرة فيها الهدي اذا ما كنت تعرف يقينا ولا لك معرفة شخصية به - [01:17:30](#)

وعلى علم بحاله اما هكذا يمر في الطريق فلا يعني يعطيه الحاج بل هذا يعين مثل هؤلاء على اه التمادي في اكل اموال اه الحجاج بالباطل ثم آانتقل بعد ذلك رحمه الله تعالى في عقد فصل - [01:17:49](#)

في واجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحذير ايضا من المنكرات و المخالفات يؤجل الحديث عنها الى لقائي الغد باذن الله سبحانه وتعالى وسائل الله الكريم ان يتقبل منا اه اعمالنا بقبول حسن وان يغفر لنا - [01:18:16](#)

ذنبنا كله والا يكينا الى انفسنا طرفة عين والله اعلم وصلى الله وسلم على رسول الله نعم احسن الله اليكم وببارك فيكم نفعنا الله بما قلتم وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين. يقول هذا السائل ما حكم - [01:18:38](#)

لبس كمامه كمامه الانف قبل وثناء الاحرام من معنا الكلام على الكمامه فيما ذكرته من نقل عن الشيخ رحمه الله تعالى ايضا الاثر الذي مر معنا ما فوق الذقن فهو من الوجه - [01:18:58](#)

وان المحرم لا يغطي وجهه فالاصل ان لا تستخدم هذه الكمامات لا يستخدمها المحرم اما قبل الاحرام لا حرج لكن الكلام على وقت الاحرام كونه محظى وهو منهي عن تغطية وجهه - [01:19:19](#)

ورأسه بملاصق نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل نحن في ثاني ذي الحجة فهل يجوز تقليم الاظافر وحلق الشارب ونتف الابط من اراد الحج والعمره. اذا كان يريد ان يضحي - [01:19:36](#)

اذا كان ان يريد ان يضحي عند اضحية عنه وعن اولاده فهذا الوقت ينهى فيه عن تقليم الاظافر واخذ شيئا من الشعر. لحديث ام سلمة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا - [01:19:52](#)

دخلت العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يأخذن من شعره وبشره شيئا فلا يأخذن من شعره وبشره شيئا.اما اذا كان لا ليس عنده اضحية ليس عنده اضحية مثلا غير قادر مثلا على الاضحية وليس عنده اضحية فلا يشمله الحكم هذا خاص بمن اراد ان يضحي ولا يشمل ايضا من يضحي عنه - [01:20:08](#)

مثلا المرأة التي زوجها سيفضي او البنت التي والدها سيفضي او الولد الذي والده سيفضي هؤلاء يأخذون منه اظفارهم لا حرج عليهم لان هذا خاص بمن اراد ان يضحي ؟ نعم - [01:20:33](#)

احسن الله اليكم كثرت الاسئلة عن الصيام هل ممكن يبدأ من الان وفي المدينة صيام ثلاثة ايام. صيام ثلاثة ايام في الحج. صيام ثلاثة ايام في الحج اذا دخل في الحج وفي - [01:20:48](#)

اعمال الحج يصوم هذه الثلاثة ايام ان تتمكن ان يصومها قبل اه يوم عرفة صامها والا يصومها في ايام التشريق الثلاثة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل ما الاولى ان احج عن نفسي او واوكل شخصا يحج عن جدي ام احج عنها بنفسي ؟ اذا كنت حججت عن - [01:21:03](#)

نفسك وتريد ان تحسن الى جدتك فافعل ذلك ومن من البر بها ان تقوم بهذا بهذا العمل بنفسك معتنبا به وان حججت عن نفسك ووكلت من يحج عن جدتك فهذا ايضا من احسانك - [01:21:29](#)

اليها نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل شخص قام بزيارة بادء العمرة ثم بعد ذلك زار مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ورجع مرة اخرى الى مكة بدون احرام هل عليه شيء ؟ نعم اذا كان - [01:21:49](#)

جاء الى المدينة بعد ان اعتمر ثم اراد ان يذهب الى مكة لابد ان يحرم من الميقات لابد ان يحرم من الميقات لان النبي عليه الصلاة والسلام لما وقت المواقت - [01:22:06](#)

قال هن لهن ولمن اتي عليهن من اراد مكة بحج او عمرة وهذا خرج من المدينة يريد مكة بحج فكان يلزمته ان يحرم من الميقات اذا كان يلزم ان يحرم من الميقات - [01:22:24](#)

واذا احرم من مكة يكون ترك واجب الاحرام. الاحرام من الميقات وهذه ينبغي ان يرجع الى اه الميقات ويحرم منه ويرجع الى اه مكة محظيا نعم احسن الله اليكم من رمى ونحر الهدي ثم بعد ذلك تحل التحلل الاصغر هل له ذلك ؟ من ؟ رمى ونحر الهدي - [01:22:41](#)

عرفنا ان النحر لا علاقة له بالتحلل. ان النحر لا علاقة له بالتحلل وآهل يتحلل بواحدة مثل ان يرمي الجمار هل يتحلل به يعني بواحدة بعد ان يرمي اه جمرة العقبة هل يكون بذلك قد تحلل التحلل الاول؟ في هذا قول قوي لاهل - 01:23:03

آآل العلم وانه يكون آآل تحلل آآل التحلل الاول بالرمي اه بالرمي وحده والاحوط انه اذا رمى وحلق يكون بذلك التحلل بعد ذلك يبدأ بغسل بدنه والتطيب واللبس ويذهب - 01:23:29

لطواف الزيارة اه على هذه الصفة كما مر معنا في الآية الكريمة ثم ليقضوا فتنهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق. نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل ماذا على من سعى بين صفا والمروة ستة اشواط فقط؟ وتذكر ذلك بعد اربعة ايام بقي عليه هذا - 01:23:51

اه الشوط يأتي به بقى عليه هذا الشوط يأتي به نعم يحتاج المحرم في مزدلفة ومنى اه الى بطانية قد يضطر الى الدخول فيها آآل ربما الحاجة الى ذلك اشد في المزدلفة - 01:24:13

ال الحاجة الى ذلك اشد في المزدلفة آآل ان في في منى الامر ايسرا ما ايام التشريق فالغالب في الحجاج انهم قد تحللوا يغطي رأسه ولا حرج لكن الكلام على منى على مزدلفة - 01:24:32

ليلة العيد فتلك الليلة اذا كانت شاتية وفيها الهواء البارد ويخشى ان نام ولم يغطي رأسه ان يصبح م Zukoma ومصابا باعياء وتعب يجوز له في تلك الليلة ان ينام وقد يغطي رأسه - 01:24:52

يجوز له ان ينام ويغطي رأسه حتى لا يحصل له الضرر لكن عليه ان يفدي فدية اذى وهو مخبر بين ثلاثة امور يصوم ثلاثة ايام اه او او يطعم ستة مساكين او يذبح شاة لفقراء الحرم كما قال الله فدية من صيام او صدقة - 01:25:14 او نسك ولا يحمل نفسه يعني لا يتحمل على نفسه يتصرى ربما يتعرض للاذى اذا كان يعلم من نفسه ان الهواء البارد اذا نام يظره ويسبب له الزكام والتعب لا يتحمل على نفسه وينام على تلك الحال بل يغطي رأسه - 01:25:38

ويفدي فدية الاذى وهو مخبر بين الامور الثلاثة. نعم اما غير تغطية الرأس يا شيخ سائر الجسد الا الرأس. اما سائر الجسد يغطيه ولا حرج. سائر الجسد يغطيه ولا حرج. يغطيه بالبطانية بلحاف - 01:25:58

لا حرج عليه. يغطي سائر جسده لا حرج. الكلام على تغطية الرأس نعم احسن الله اليكم يسأل عن حديث او تروا فان الله وتر يحب الوتر. ثبت في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:26:14

ان الله وتر يحب الوتر. وجاء عنه احاديث عديدة في الترغيب في الوتر والمحافظة على اه الوتر وقد قال ابو ابو هريرة رضي الله عنه اوصاني خليلي بثلاث وذكر منها ان اوتر قبل ان انا ن جاء عنه عليه الصلاة والسلام في - 01:26:31

في الوتر والمحافظة عليه احاديث عديدة نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل اذا حاضرت المرأة قبل ان تحرم ولن تطهر الا في اليوم الثامن او التاسع فما افضل لها ان تحرم قارن ام مفردة - 01:26:53

القرآن افضل لها اذا كانت تسأل عن آآل هل هل تحرم قارنا او مفردا العمل واحد والقرآن افضل لها القرآن افضل لها نعم تتكرر الاسئلة كثير عن حكم اداء العمرة بعد الانتهاء من الحج - 01:27:09

الاصل في الاعتمار ان ان تدخل الى مكة معتمرا تدخل الى مكة معتمرا في في ذهابك هذا الى مكة تعتمر وتحج ثم ان يسر الله سبحانه وتعالى لك مجينا اخر - 01:27:27

الى مكة تأتي بعمره اخر نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل هل يكفي هدي واحد عن آآل رجال وامرأته؟ اذا كان بدنه او بقرة يكفي عنه عن امرأته وخمسة معهم ايضا - 01:27:46

اما اذا كانت شاة فلا تكفي الا عنه وحده ويشتري شاة اخر عن زوجته نعم احسن الله اليكم يقول رجل يريد ان يذبح عقيقة عن ابنته التي تبلغ من العمر سبعة وعشرين سنة فهل يجوز له - 01:28:03

اني استبدل ذلك بصلك الهدي هل يجوز كأنه يستبدل الهدي يعني يسأل هل يجوز ان يشتري الهدي وينويه عقيقة؟ اي نعم هذا اذا كان لان هي مقسمة عندهم هي مقسمة عندما - 01:28:23

آ يشتري الهدى في الجهة المخصصة مشروع الهدى والاضاحي باشراف آ الدولة وولاة الامر هذى مخصصة عندهم في قسم للهدى وفي قسم للاضاحي وفي قسم الدم الذي اه على بعظ الحجاج بسبب اه ترك واجب - 01:28:43

او تقصير في عمل واجب نعم احسن الله اليكم يسأل عن رفع اليدين بعد الصلاة المكتوبة رفع اليدين آ بالدعاء بعد الصلاة المكتوبة لا يؤثر فيه شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام - 01:29:11

والتأثير عنه صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة التسبيح والتهليل والذكر وقراءة اية الكرسي وقل هو الله احده واه المعوذتين ولم ينقل عنه عليه الصلاة والسلام انه بعد ان يسلم يرفع يديه ويدعوا لا بمفرده ولا ايضا مع - 01:29:29

اه الصحابة فهذا شيء لم ينقل عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه احسن الله اليكم يقول السائل من اضطر من الخروج او للتعجل كونه كان مع شركة فهل يجوز له ذلك؟ الشركة مطالبة اصلا - 01:29:49

بما يطالب به الحاج من اتمام عمل الحاج مطالبون بذلك يجب عليهم ان يتقدوا الله سبحانه وتعالى في حجاج بيت الله الحرام وقد اخذوا عن كل حاج يعني اه اموالا - 01:30:10

آ مربرحة تكون لكثير من هؤلاء فليتقوا الله في حجاج بيت الله الحرام حتى يتموا آ عملا منهم مناسكهم اه الحاج ربما انه اخذ خمسين سنة ستين سنة يجمع او اربعين سنة يجمع - 01:30:27

القليل والقليل حتى تهيأ له اه ما يكفيه للحج ثم يسلم لهذه الشركة وتأتي به وتقصر عليه وقت الحج لماذا الواجب عليه من يتقدوا الله سبحانه وتعالى يعطوا الحجاج الفرصة الكافية اه اكمال - 01:30:46

اه عمل اه حجهم نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل هل يجوز ان اني في الرمي غير الحاج لا يجوز لا يجوز اناية الانابة في الرمي الا من كان حاجا ولو انايب غير حاج لا يجزى - 01:31:06

اه الرمي ولا تصح تلك الانابة ونسائل الله الكريم اه رب العرش العظيم باسمائه الحسنى وصفاته العليا ان يوفقنا اجمعين لما يحبه ويرضاه من سيد الاقوال وصالح الاعمال اللهم اصلاح لنا جميعا ديننا الذي هو عصمة امرنا واصلاح لنا دنيانا التي فيها معاشرنا - 01:31:25

اصلح لنا اخرتنا التي فيها معاذنا واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير والموت راحة لنا من كل شر. اللهم اغفر لنا ذنبنا كله وجله اوله واخره سره وعلنه. اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما اخربنا وما اسررنا وما اعلننا. وما انت اعلم به منا انت - 01:31:49

فالمقدم وانت المؤخر لا الله الا انت. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ول المسلمين والمسلمات والمؤمنين المؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اغفر ذنوب المذنبين وتب على التائبين واكتب لهاها الصحة والعافية والغنية والاجر الموفور للحجاج - 01:32:09

والمعتمرين ولعموم المسلمين. اللهم اللهم اصلاح ذات بیننا والفقیر بين قلوبنا واهدنا سبل السلام واحرجنا من الظلمات الى النور وبارك لنا في اسماعنا وابصارنا وازواج وزرياتنا واموالنا واقاتنا واجعلنا مباركين اينما كنا. اللهم اعننا ولا تعن علينا وانصرنا ولا تنصر علينا وامكر لنا - 01:32:33

اولا تمكر علينا واهدنا ويسر الهدى لنا وانصرنا على من بغي علينا. اللهم اجعلنا لك شاكرين اليك اواهيين منيبين لك محبتي لك مطبيعين. اللهم تقبل توبتنا. واغسل حوبتنا. وثبت حجتنا. واهدي قلوبنا وسدد السنتنا. واسل سخيمة - 01:32:57

صدورنا اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بیننا وبين معاصيبك. ومن طاعتكم ما تبلغنا به جنتك. ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتننا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا على من ظلمنا - 01:33:17

وانصرنا على من عادنا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت - 01:33:37

على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید. وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 01:33:57